

قرار رقم (٩٠-٢) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢

بإلحاح رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاقتصاديين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء المعاملة والتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتخصيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٧ / ١٠ / ٢٠١٤ .

"تفسير"

مادة أولى:- تعديل صفة وسيط التأمين السيد / مايكل ابراهيم نجيب عوض المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٨٩٨٨) من وسيط تأمين بشركة أليانز لتأمينات الحياة = مصر إلى وسيط تأمين حر ، وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٨/٣٠ وحتى ٢٠١٦/٢/٢٣ .

مادة ثانية:- يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، و يتحمل مسؤولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكامهما خلال الفترة من ٢٠١٤/٨/٣٠ (تاريخ استقالته من الشركة) وحتى ٢٠١٤/٩/٢٩ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة به) .

مادة ثالثة:- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(د . محمد معيط)

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦